

بطاقة الائتمان كوسيلة من وسائل الدفع في الجزائر

د. جميل أحمد - م.ج. البويرة

الاستاذة رشام كهينة - م.ج. البويرة

ملخص:

يلعب التطور التكنولوجي دورا حيويا في حياة البشر، وتمتد آثار هذا التطور إلى كافة مناحي الحياة الاقتصادية والقانونية والاجتماعية والثقافية، والبنوك واحدة من القطاعات التي امتد إليها هذا التطور، واستفادت منه في تطوير أساليب نشاطها وابتكار خدمات جديدة لم تكن معروفة من قبل، سعيا لزيادة أرباحها، وضمانا لبقائها في ظل المنافسة التي يعرفها القطاع البنكي.

ولقد ظهرت في العقود الأخيرة من القرن العشرين، مجموعة من الظواهر التي أفرزها التقدم التكنولوجي والتي تهدف إلى تحقيق السرعة في تنفيذ العمليات المالية، كالتحويل الإلكتروني للأموال، وسائل الدفع الإلكترونية وغيرها، وبظهور العملة واتساع نطاقها، أصبحت التطورات التكنولوجية تفرض نفسها بقوة في كل المجتمعات وعلى جميع الأصعدة، فقد أصبحت لسهولة نقل المعلومات الأهمية البالغة في الحياة الاقتصادية.

ومن أولى الوسائل التي أفرزها التطور التكنولوجي في القطاع المصرفي، بطاقة الائتمان، التي دخلت العمل المصرفي في بداية النصف الثاني من القرن العشرين، وتطور استخدامها وعرفت منافسة من قبل البنوك في إصدارها منذ ستينيات القرن الماضي، وبالنظر إلى ما حققته من منافع للبنوك والأفراد، فقد انتشر استخدامها في دول عديدة وحققت نجاحا منقطع النظير.

وفي الجزائر، ويهدف تطوير القطاع المصرفي وعصرنته شهد النظام البنكي عدة إصلاحات، إلا أن النشاط المصرفي لم يستخدم التكنولوجيا على نطاق واسع، وبالرغم من الأخذ بنظام البطاقة منذ 1989 إلا أن استخدامها لم يرقى إلى مستوى الدول الغربية - وإن كان صعب التحقيق - أو حتى بعض الدول النامية والعربية، التي عرفت تقدما في مجال استخدام البطاقات.

من خلال ما سبق تتضح الفكرة الأساسية التي يهدف هذا البحث إلى طرحها ومناقشتها، تطورت الخدمات المصرفية بالتطور التكنولوجي، وظهرت بطاقة الائتمان كوسيلة للدفع:

لتحليل ومناقشة الإشكالية المطروحة من خلال هذا البحث بهدف الوصول إلى النتائج يمكن تقسيم هذه الإشكالية إلى أفكار جزئية تتولد عنها الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي بطاقة الائتمان ؟
- كيف يمكن طرح البطاقة وتسويقها ؟
- بماذا قامت الجزائر في سبيل تطوير العمل بنظام البطاقة، و ماذا حققت؟

ولتسهيل الوصول إلى النتائج المرجوة، نطرح مجموعة من الفرضيات التي نخضعها من خلال هذا البحث للدراسة قبل الحكم عليها تمثل في:

- إن تطوير خدمة بطاقة الائتمان، تتطلب ترقية قاعدة الاتصالات التكنولوجية.
- لا يمكن الحديث عن نجاح أو فشل العمل بنظام البطاقة، إلا من خلال ثقافة المجتمع.
- قامت الجزائر بعدة اصلاحات في سبيل تيسير استخدام بطاقة الائتمان.

و يهدف هذا البحث إلى إدراك التحديات التي تواجه البنوك في الوقت الحاضر و التعرف على التقنيات الحديثة المستخدمة في النشاط المصرفي، ثم إلى التعرف على أهم الجوانب المتعلقة ببطاقة الائتمان، وتطبيق ذلك على حالة الجزائر للتعرف على واقع بطاقة الائتمان في الجزائر.

للامام بمختلف جوانب الموضوع قمنا بمعالجة النقاط التالية:

أولاً: ماهية البطاقة: تعريف ، المزايا والعيوب، وأنواعها.

ثانياً: إصدار واستخدام بطاقات الائتمان.

ثالثاً: جهود الجزائر في سبيل تطوير العمل بنظام البطاقة.

أولاً: ماهية البطاقة: تعريف ، المزايا والعيوب، وأنواعها.

أ/- تعريف البطاقة

بالرغم من تعدد المسميات التي تعرف بها، كبطاقة الاعتماد، النقود البلاستيكية، بطاقة الدفع البلاستيكية، أو بطاقة الدفع الإلكترونية، إلا أن الاسم الأكثر شيوعاً، والأكثر تعبيراً عن حقيقتها من الناحية العلمية و اللغوية هو "بطاقة الائتمان"، ذلك أنها تمكن حاملها من الحصول على ائتمان قصير الأجل، بالإضافة إلى كونها وسيلة دفع و وفاء، كما أن لفظ (CREDIT) يعني ائتمان و اعتماد.

وهي " بطاقة بلاستيكية صغيرة الحجم شخصية تصدرها البنوك أو منظمات دولية، تُمنح لأشخاص لهم حسابات مصرفية مستمرة، وهي من أشهر الخدمات البنكية الحديثة. وبموجبها يستطيع المتعامل أن يتمتع بخدمات عديدة من محلات متفق عليها مع البنك، على منح هؤلاء المتعاملين الحاملين لها ائتمانا مجانيا يقومون بسداده في فترات متفق عليها يوم من استلام الفاتورة بمختلف المشتريات التي قام بها خلال الشهر المنصرم، حيث يرسل البنك هذه الفاتورات في نهاية كل شهر لكل زبون ولا يدفع المتعامل أي فوائد على هذا الائتمان إذا قام بالسداد خلال الآجال المحددة، إلا أنه يدفع فوائد شهرية عن الرصيد المتبقي دون سداد بعد فوات الآجال المحددة للسداد كما يتقاضى البنك التجاري عمولة من المحلات التجارية المتعاقد معها تؤخذ من قيمة المبيعات التي تمت بهذه البطاقة.

ومن التعريفات التي وردت في هذا الصدد أيضا: أن بطاقة الائتمان عبارة عن "بطاقة بلاستيكية أو ورقية مصنوعة من مادة يصعب العبث بها تصدرها جهة ما-بنك أو شركة استثمارية-يذكر فيها اسم العميل الصادرة لصالحه ورقم حسابه حيث يملك الحامل تقديم تلك البطاقة للتاجر لتسديد ثمن مشترياته حيث يقوم التاجر بتحصيل تلك القيمة من الجهة المصدرة التي تقوم بدورها باستيفاء تلك المبالغ من الحامل".

ويعرفها البعض على أنها " بطاقة خاصة يصدرها المصرف لعميله، تمكنه من الحصول على السلع والخدمات من محلات وأماكن معينة، عند تقديمه لهذه البطاقة، ويقوم بائع السلع أو الخدمات بالتالي بتقديم الفاتورة الموقعة من العميل إلى المصرف مُصدِر البطاقة، فيسدد قيمتها له، ويقدم المصرف للعميل كشفاً شهرياً بإجمالي القيمة لتسديدها أو لحسمها (لخصمها) من حسابه الجاري لطرفه".

وقد جاء تعريفها في قرار مجمع الفقه الإسلامي في دورته السابعة بمادة 1412هـ قرار رقم 7/1/65 فقرة رابعا بأنها "مستند يعطيه مصدره لشخص طبيعي أو اعتباري بناء على عقد بينهما، يمكنه من شراء السلع أو الخدمات ممن يعتمد المستند دون دفع الثمن حالا لتضمنه التزام المصدر بالدفع و ومن أنواع هذا المستند ما يمكن من سحب نقود من البنوك".

تركز كل التعريفات الواردة أعلاه على فكرة أساسية هي الائتمان، وهو جوهر البطاقة، وأن الفكرة تفترض أن يكون هناك فاصل زمني بين تقديم استخدام البطاقة ودفع الثمن.

ب/- مزايا وعيوب البطاقة.

1. بالنسبة لحامل البطاقة: تمكن بطاقة الائتمان حاملها من التسوق بسهولة ويسر أثناء سفره ، بسهولة حملها وقلة تعرضها للسرقة أو الضياع، فيستطيع شراء السلع أو تلقي الخدمات المختلفة من التجار والشركات والمؤسسات الإنتاجية والخدمية المختلفة في شتى أنحاء العالم بمجرد تقديمها دون الحاجة للدفع النقدي الفوري، مما يؤمنه من مخاطر الاحتفاظ بمبالغ نقدية كبيرة أو بعمليات مختلفة، ومن البطاقات ما يتمتع حاملها بتمويل مجاني يتراوح ما بين 25 و 55 يوم، كما يستفيد من سهولة الاستخدام التي تتمتع به البطاقة وتخفيض حاجة المتعامل إلى النقود وارتياحه من مخاطرها. وتسمح له البطاقة بالسحب النقدي الفوري من أي جهاز من أجهزة الصراف الآلي في أي وقت وفي أي مكان.

أما من مساوئها بالنسبة لحامل البطاقة فهي إيقاعه في دائرة المديونية باستمرار، لكونها تشجع على زيادة الاستهلاك، كما أنه يتحمل عمولة جراء بعض العمليات كالسحب النقدي خاصة في الخارج ، و يكون معلوما ولا يمكن إخفاء هويته أثناء عمليات الدفع.

ومن أجل جذب أكبر عدد من مستعلي البطاقات، من باب المنافسة، أصبحت الجهات المصدرة لها تعرض على عملائها عدة خدمات كالحصول على تخفيضات معينة عند شراء بعض السلع أو تلقي بعض الخدمات باستعمال البطاقة، وتقدم تأمين عند السفر جوا، و حصوله على تعويض محدد إذا تأخرت حقائبه عند وصوله وغيرها من الخدمات .

2. بالنسبة للتاجر :ترحب المحلات التجارية باستعمال البطاقة الائتمانية لأن ذلك سيؤدي إلى زيادة مبيعاتها بالرغم من العمولة التي تدفعها هذه المحلات للبنوك المصدرة للبطاقة، إلا أن الزيادة في حجم المبيعات سيغطي وبسهولة نفقات هذه العملية، كما تستطيع هذه المحلات تحقيق مزايا البيع الآجل مع الحصول على قيمة مبيعاتها فورا خاصة إذا تمت المبيعات في آخر الشهر وذلك بمجرد تقديم ما يفيد عملية البيع إلى أقرب بنك، وتتمكن هذه المحلات أيضا من الاستفادة بالفرق بين أسعار العملات وأسعار الخصم إذا رغب التاجر بيع بضاعته بالتقسيط وخصم الكمبيالات فيما بعد لتحصيل قيمتها نقدا، ولا يتحمل التاجر مخاطر عدم السداد في حالة البيع بالبطاقة عندما يرفض حاملها دفع ما عليه إذ أن الذي يتحمل هذه المخاطر هو البنك، كما تشكل البطاقة حماية للتاجر من تعرض آلات الحساب لديه للسرقة أو السطو كون المبالغ تودع في حسابه مباشرة .

غيران التاجر الراغب في قبول البطاقة عليه أن يتحمل تكاليف إقتناء و تركيب مطارف التسديد، وما يرتبط بها من تكاليف جراء عمليات الدفع (عمولات للبنك وتكاليف الخطوط الهاتفية).

3. بالنسبة لمصدر البطاقة:تحقق البطاقة للجهة المصدرة فائدة تتمثل في الحصول على عمولة من التاجر مقابل التعجيل بثمن المشتريات وفائدة من العميل (الحامل) مقابل الائتمان الممنوح، كما أن العمل بنظام البطاقة يسمح للبنك بتألية عمليات الدفع والسحب وما يترتب عن ذلك من خفض التكاليف وسهولة عمليات المراقبة.

كما تحقق للبنك عددا آخر من المزايا

- يمثل النظام في حد ذاته إشهارا للبنك؛
- يعطي هذا النظام عائدات عالية للبنك؛
- ضمان عدد كبير من حاملي البطاقات كزبائن دائمين للبنك؛
- إجبار المحلات التجارية على فتح حسابات لدى البنك لأن التاجر مضطر لذلك حتى تتحول الأموال لحسابه وبذلك تزداد سيولة البنك، حيث لا تخرج الأموال منه حتى ترجع إليه كوديعة.

4. بالنسبة للإقتصاد الوطني:

- زيادة حجم الطلب الكلي بما يؤدي إلى زيادة حركة النشاط الاقتصادي؛
 - نمو القطاع المالي، فبتوسع استخدام البطاقة تصبح البنوك هي الدائن للمستهلكين بدلا من المؤسسات التجارية؛
 - قلة جرائم السرقة، مما يوفر الأمان للأفراد في المجتمع.
- أما عيوبها:
- خطر زيادة حجم السيولة في المجتمع، وعجز البنك المركزي عن السيطرة عن الحجم الكلي لوسائل الدفع؛
 - ظهور جرائم جديدة في المجتمع تتعلق بتزوير البطاقات والاستخدام غير القانوني لها وما يترتب عليه من ضرورة تطوير القوانين و إحداث أجهزة متخصصة من الشرطة والقضاء لمعالجة تلك المشاكل .
- وبهذا الأسلوب من الدفع والوفاء بالالتزامات، تكون بطاقة الائتمان مؤشرا واضحا على تطور نظام المعاملات والمدفوعات التجارية، وتحقق مستوى متقدما متميزا في أسلوب التسوق، بحيث أصبحت البنوك

والمؤسسات المالية حاليا تتنافس في تقديم مثل هذه الخدمة المميزة لعملائها مدى أهميتها وانتشارها على نطاق العالم.

ج/- أنواع البطاقات

1. معيار الخدمات المقدمة: يمكن التمييز بين عدة أنواع من البطاقات تختلف فيما بينها تبعا للخدمات التي يمكن الحصول عليها من خلالها، ووفقا لهذا المعيار نجد:

1. بطاقات ضمان الشيك؛

2. بطاقات السحب؛

3. بطاقات الدفع؛

أ- بطاقات الخصم المباشر: يتم الخصم من الرصيد مباشرة بعد إتمام العملية؛

ب- بطاقات الدفع الآجل: الخصم من الرصيد يتم بعد أجل محدد متفق عليه؛

ت- بطاقات القرض (الإئتمان).

4. البطاقات الخاصة بالتجار *les cartes privatives* وهي بطاقات يصدرها التجار لتفضيل

الزبائن وكسب ثقتهم وتقديم تسهيلات إئتمانية لهم ، من أهداف هذه البطاقات إنشاء ملفات بطبيعة إستهلاك الزبائن للتمكن من دراسة رغباتهم؛

5. البطاقات الصادرة من قبل المؤسسات، مثل:

ث- بطاقات الأعمال: وتسمى أيضا « *carte entreprise* » والتي تمكن المؤسسات بتحسين

تسيير المصاريف المرتبطة بنشاط الموظفين في أداء وظائفهم؛

ج- بطاقة المشتري: *La carte acheteur* فهي بطاقة مديونة موجهة إلى المؤسسات مخصصة للدفع المشتريات الغير متكررة أو المبالغ الصغيرة.

1. البطاقات ذات الاستخدام المحدد: وهي عكس البطاقات البنكية غير موجهة للاستخدام العام.

2. البطاقات ذات الائتمان المتجدد : وهي بطاقات دولية للدفع مثل بطاقات أمريكان اكسپريس

والداينرز كلوب ويمكن تمييزها من خلال طبيعة المؤسسات المالية المصدرة لها.

2. معيار وظيفة البطاقة: يمكن أن تصنف البطاقات التي تصدرها البنوك من خلال وظائفها إلى صنفين:

- بطاقات سحب النقود من الموزعات الآلية للنقود ؛

- بطاقات الدفع لدى شبكة التجار المعتمدين.

بطاقات السحب: وهي بطاقات وظيفتها الوحيدة السحب النقدي من الموزعات الآلية للنقود والشبايك الأوتوماتيكية التابعة للبنك المصدر لها ويمكن أن تتضمن خدمات أخرى : الإطلاع على الرصيد، إجراء تحويلات، طلب كشف الحساب، طلب دفتر الشيكات واستلامه، الخ.

والأصل أن حامل بطاقة الصراف الآلي يستطيع استخدامها على مدار الساعة للسحب النقدي من خلال الأجهزة التابعة للبنك المصدر لها، ولكن تطور استخدامها بعد ذلك ليشمل السحب من أجهزة مختلف البنوك المشتركة في شبكة اتصال موحدة، كما يمكن استخدامها لدى التجار الذين لديهم أجهزة مطارف، بحيث يكونوا متصلين إلكترونيا مع البنوك ذات العلاقة، وذلك كله نتيجة ربط شبكات البنوك المختلفة بعضها ببعض في إطار الشبكة الوطنية، وقد يتوسع الربط أحيانا ليشمل أجهزة بنوك من دول مختلفة.

بطاقات الدفع: يمكن أن نميزها من خلال معيارين:

أ- معيار إقليم قبول البطاقة: وفقا لهذا المعيار نجد نوعان من البطاقات:

- البطاقات المحلية "domestique" وهي التي تستخدم داخل التراب الوطني فقط؛
- البطاقات الدولية وهي التي يتوسع نطاق قبولها إلى المستوى الدولي، ومن أشهرها بطاقات الفيزا كارد والماستركارد.

ب- معيار طريقة تسوية العمليات المنجزة بالبطاقة: ونميز وفقا لهذا المعيار بين ثلاثة أنواع:

- بطاقات الخصم الفوري: هي بطاقات مرتبطة بحسابات جارية مدينة مفتوحة لدى البنك المصدر لها، حيث تخصم المبالغ المستحقة مباشرة من الرصيد في لحظة استخدام البطاقة وتحويل إلى حساب التاجر.
- بطاقات الدفع الآجل: الأصل في بطاقات الائتمان على أساس الدفع الشهري أن يقوم البنك المصدر بجمع الفواتير الموقعة من قبل حامل البطاقة ومطالبتها بما دوريا مرة كل شهر في تاريخ معين. ويقوم العميل بدفع ما عليه من مستحقات نتجت عن استخدام البطاقة بما لا يتجاوز تاريخ الاستحقاق الذي يحدده البنك المصدر. ويمتد هذا التاريخ عادة من شهر إلى حوالي شهرين في أقصى الحالات، وذلك ابتداء من تاريخ ثبوت الدين في ذمة حاملها بموجب استخدام البطاقة أو - في بعض الأحيان الأخرى - من تاريخ إرسال البنك المصدر لكشف الحساب ومطالبة العميل بالسداد. وتمثل هذه المدة فترة السماح التي يستفيد بها حامل البطاقة مجانا دون احتساب أي فوائد عليها.

- بطاقات الائتمان: بالنسبة لبطاقات الائتمان فهي تمنح حامل البطاقة ميزة تسديد المبلغ الإجمالي للكشف الشهري على عدد من الأقساط حسب قدرته المالية، وعادة يتحدد التسهيل الائتماني الممنوح تلقائيا ، ولا تشترط عليه سداد مبلغ الدين المستحق كاملا دفعة واحدة، فله مطلق الحرية في السداد الفوري أو على أقساط شهرية.

ويلاحظ أنه يوجد في نوعي بطاقات الائتمان المشار إليها حد ائتماني للصرف حيث إنه ينخفض بقدر المبالغ المستخدمة بالبطاقة، ويرتفع بقيمة المبالغ المسددة شهريا. كما يلاحظ عدم ظهور فروق واضحة بين نوعي بطاقات الائتمان، فلا يمكن أن يتبين التاجر القابل للتعامل بالبطاقة الائتمانية هل هي من قبيل الدفع الشهري أو تقسيط الدين، بل إنه لا يستطيع أن يفرق إذا كانت البطاقة ائتمانية أو هي بطاقة مدينة. فهذه الفروق المختلفة تنكشف فقط على مستوى العلاقة بين حامل البطاقة والبنك المصدر، أما التاجر القابل باستخدام البطاقة فهو لا يتأثر بتلك الفروقات، وينصب اهتمامه على مجرد التأكد من صلاحية البطاقة وهوية حاملها.

3. التصنيف حسب جهة الإصدار : لكي تؤدي بطاقة الائتمان وظيفتها كوسيط للتبادل ينبغي أن تحظى بالقبول العالمي لها ، لذلك فإن بعض البنوك الكبيرة تصدر بطاقات معتمدة على مركزها المالي العالمي غير أن آلاف البنوك عبر العالم لا تتمتع بالمركز المالي الذي يسمح لها بإصدار بطاقات عالمية لهذا فإنها تنضوي تحت شعار إحدى المنظمات العالمية المصدرة للبطاقات - سنتعرف عليها لاحقا- لتحظى بطاقتها بصفة القبول العالمي ، ومن هذا المنظور يمكن تقسيم بطاقات الائتمان إلى نوعين:

1. بطاقات ائتمان صادرة مباشرة عن مؤسسات مالية عالمية.

مثل البطاقات الصادرة عن الأمريكيان اكسبريس والداينرز كلوب، لأحدهما صادرتان مباشرة عن مؤسسات مالية عالمية. وكل منهما يملك حق وصلاحيات إدارة عمليات إصدار وقبول البطاقة مباشرة من قبل جهازه الوظيفي، كما يتولى بنفسه استيفاء حقوقه من حملة بطاقاته. وفي الأصل، لا تمنح هذه الشركات تراخيص إصدار بطاقتها لأي بنك أو مؤسسة مالية أخرى، ولكن ترتب أحيانا اتفاقيات مع جهات معينة في دول العالم لإصدار البطاقة ضمن حدود ضيقة جدا أو من خلال امتياز، وفي الغالب لبنك واحد فقط.

بطاقات ائتمان صادرة برعاية وترخيص من منظمات وهيئات عالمية.

ومنها بطاقات الفيزا والماستر كارد، فهي صادرة عن بنوك ومؤسسات مالية بترخيص من المنظمة العالمية الراعية للبطاقة، التي هي عبارة عن نادٍ أو هيئة عالمية تمنح تراخيص الإصدار للبنوك وتساعدتهم على إدارة خدماتها دون أن تكون في ذاتها مؤسسة مالية.

و يكون لكل بنك عضو سياسته الخاصة به في إصدار هذه البطاقات، ويتم وضع هذه السياسة بالتنسيق مع المنظمة العالمية التي تملك العلامة الخاصة بالبطاقة. وبذلك تتعدد البطاقات من حيث نوعية البطاقة وجهة الإصدار، ومن حيث المزايا والخدمات والخصائص المحددة لها.

ومهما كان نوع وخصائص البطاقة، فإنها مرتبطة بحساب بنكي يفتحها حاملها لدى البنك المصدر لها ، ويستطيع استخدامها بعمليات الشراء لدى التجار والمؤسسات التجارية والخدمية، وكذلك بعمليات السحب النقدي من خلال الفروع التابعة للبنوك الأعضاء أو من خلال أجهزة الصرف الآلي التابعة لتلك البنوك وذلك وفق أسس وضوابط من حيث سياسة التمويل يتم الاتفاق عليها وتختلف من عميل إلى آخر ومن بنك إلى آخر.

ثانيا: إصدار واستخدام بطاقات الائتمان

إن معرفة الطبيعة القانونية لإستخدام بطاقة الائتمان تتطلب تحليل العلاقة التي تربط كل طرف من أطراف التعامل بما في كل مرحلة ومراحل بالبطاقة تفصيل للعلاقات التي تربط بينهم.

1. مرحلة إصدار البطاقة: تقوم البنوك الأعضاء في المنظمة العالمية بإصدار أنواع مختلفة من البطاقات، ولكل بنك عضو سياسته الخاصة به في إصدار البطاقات، يضعها بالتنسيق مع المنظمة العالمية المالكة للعلامة الخاصة بالبطاقة، وتختلف المزايا والحدود المسموح بها للشراء أو السحب وكذلك رسوم الاشتراك باختلاف نوع كل بطاقة. و قد تختلف من عميل إلى آخر ومن بنك إلى آخر.

وفي هذه المرحلة تبرم البنوك اتفاقيات خاصة من جهة مع التجار الذين يرغبون في الانضمام إلى نظام الدفع بواسطة البطاقة (Contrat fournisseur) ، ومن جهة أخرى مع العملاء الذين يرغبون في استخدام أحد أنواع البطاقات التي يصدرها (Contrat porteur)،

التعاقد مع التاجر: ينصب العقد المبرم بين البنك والتاجر على انضمام هذا الأخير إلى شبكة الدفع بواسطة البطاقة، ويحدد العقد التزامات كل طرف اتجاه الآخر.

إذ يلتزم البنك أن يقيد في حساب التاجر مبالغ الفواتير المحررة من قبله لفائدة حملة البطاقات وفق شروط محددة وفي التواريخ المتفق عليها، فضلا عن قيامه بتوفير ما يحتاجه التاجر من معلومات وبيانات وتمكينه من الأجهزة اللازمة، وتأمين نوعية جيدة من الزبائن حاملي هذه البطاقات.

و من جانبه يلتزم التاجر قبل الموافقة على استخدام البطاقة التأكد من عدم انتهاء صلاحية البطاقة وعدم وجود معارضة و مطابقة الإمضاء أو الرقم الشفري، كما يلتزم التاجر بقبول جميع البطاقات المتفق عليها في العقد

التعاقد مع العميل: بموجبها تحدد أحكام وشروط استخدام البطاقة، ومدة صلاحيتها، وشروط التجديد وحالات أسباب السحب والرسوم المفروضة، والعمولات، وكيفية السداد، وغيرها، وعادة تصدر البطاقة لمدة سنة واحدة أو سنتين وتحدد تلقائيا بناء على رغبة العميل، ويدفع في مقابل ذلك رسوم اشتراك تختلف قيمتها من بنك إلى آخر.

كما تحدد هذه الاتفاقيات بشكل خاص، الحقوق والالتزامات الناشئة عن هذا التعاقد بالنسبة للطرفين وأهمها: التزام حامل البطاقة بالإمضاء عليها، وبالحفاظ على سرية الرقم الشفري المقدم إليه؛ للوقاية من حالات الاستخدام من قبل الغير المحتملة (السرقية أو الضياع). كما يلتزم بالتأكد قبل إجراء أي عملية دفع أو سحب بالبطاقة من كفاية رصيد حسابه أو من فتح ائتمان له من قبل البنك وعدم عدم تجاوز السقف المتفق عليه، ومن أهم التزامات حامل البطاقة سداد ما ترتب عليه من مستحقات جراء استخدام البطاقة إلى البنك في التواريخ المتفق عليها، ووفقا للشروط المحددة في العقد.

أما مصدر البطاقة فيلتزم بالدفع باسم وعلى حساب عميله (حامل البطاقة) ثمن المشتريات والخدمات المقدمة بواسطة البطاقة، بمجرد تقديم الفواتير المتعلقة بتلك العمليات من قبل التجار مباشرة أو عن طريق بنوكهم، كما يلتزم من جانبه بسرية الرقم الشفري المقدم لحامل البطاقة.

رسوم الإصدار

توجد ثلاثة أنواع من الرسوم هي:

- رسوم العضوية: يحصل هذا الرسم مرة واحدة عند الموافقة على طلب العميل للحصول على البطاقة أول مرة؛

- رسوم التجديد: يحصل هذا الرسم عند تجديد صلاحية البطاقة وإصدار أخرى جديدة للعميل بعد انتهاء مدتها المقررة السابقة (سنة واحدة أو سنتين)؛

- رسوم الاستبدال: يحصل هذا الرسم عند ضياع البطاقة عن حاملها أو تلفها أو سرقتها، فيصدر البنك بدلا عنها عند إبلاغه بذلك.

2. مرحلة استخدام البطاقة :

أ- استخدامهما في شراء السلع وتلقي الخدمات: في حالة استخدام البطاقة في عملية شراء بضاعة ما من أحد المحال المتعاقدة مع أحد البنوك فإن العميل حامل البطاقة يلتزم بحدود الخط الائتماني المسموح له به دون تجاوزه، فيقدم ببطاقته إلى صاحب المتجر أو الخدمة ويتسلم ما اشتراه لقاء التزامه بالدفع عن طريق البنك المصدر.

ويتم إتمام وتثبيت هذه العملية لدى التاجر، حيث يقوم أولا بالتأكد من صلاحية البطاقة، ومن هوية صاحبها (مطابقة شخصية العميل لبيانات البطاقة وتوقيعه)، وأيضا يتأكد من عدم وجود هذه البطاقة في قائمة البطاقات المطلوب حجزها وعدم التعامل معها. ثم بعد ذلك يقوم التاجر بتحرير فاتورة بضمن السلع أو الخدمات المقدمة وتاريخ تقديمها، ويعطي نسخة منها إلى حامل البطاقة، كما أنه يقوم بطلب اعتماد عملية البيع إذا تجاوزت قيمة العملية حدا معين حسب العقد المبرم مع البنك

هذا وفي حالة رغبة مستخدم البطاقة استرجاع جزء أو كل البضاعة المشتراة إلى التاجر، فلا يحق له المطالبة باستعادة قيمة ما اشتراه نقدا، ولكن يمكنه إعادة البضاعة للتاجر - إذا وافق على ذلك - والحصول في المقابل على نسخة من قسيمة دفع يحررها له التاجر بقيمة البضاعة المرتجعة، ويقوم هذا التاجر بإيداع النسخة الأصلية لدى البنك الذي يتعامل معه للمتابعة.

ب- استخدام البطاقة في السحب النقدي: كما تمت الإشارة إليه سابقا فيمكن حامل البطاقة أن يقوم بالسحب النقدي لمبالغ بالعملات المختلفة حسب مكان تواجده، وذلك مباشرة من البنوك الأعضاء في المنظمة العالمية أو من خلال أجهزة الصرف الآلي التابعة لها المنتشرة في أماكن متعددة في العالم.

وفي هذه الحالة يتأكد جهاز الصرف الآلي من مطابقة الرقم السري الموجود الاستخدام المسموح به لحامل البطاقة من خلال ارتباط ذلك الجهاز بمركز التفويض في المنظمة العالمية، وعند المطابقة يتم الحصول على التفويض المطلوب وتسليم المبالغ لحامل البطاقة في مدة لا تتجاوز العشر ثوان.

وتجدر الإشارة إلى أن المبالغ المستحقة على حامل البطاقة سواء في حالة استخدامه لها في شراء سلع أو خدمات، أو في حالة السحب النقدي، قد تكون مبالغ بعملة مماثلة للعملة المرتبط بها مع البنك المصدر المتعامل معه إذا كانت المعاملة تجري في نفس البلد، كما قد تكون بعملة مغايرة عنها. وفي هذه الحالة الأخيرة

يكون حامل البطاقة ملتزماً بأن يدفع للبنك المصدر بالعملة المحلية ما يقابل المبلغ المستحق عليه، وهذا يعني وجود عملية صرف تتم لاحقاً عند التسديد.

3. مرحلة تحصيل المبلغ: بعد استلام البنك نسخ الفواتير المقدمة من قبل التاجر و بمجرد التأكد من صحة البيانات وخلال فترة ثلاثة أيام، يقوم بإيداع قيمة تلك الفواتير في حساب التاجر بعد خصم قيمة العمولة المتفق عليها لصالحه، ثم يقوم البنك التاجر بدوره بتحصيل تلك المبالغ من مصدري البطاقة عن طريق نظام المقاصة والتسويات لدى المنظمة العالمية التي تتبع لها البطاقة ويسمى هذا النظام في بطاقة فيزا **BASE II**، وتوزع النسبة المقتطعة بين بنك التاجر والبنك المصدر حسب نظام متفق عليه تضعه المنظمة العالمية نظراً لاشتراكهما معا في جلب الزبائن وتقديم الخدمة اللازمة لتيسير استخدام هذه البطاقات، وفي الحالات التي يكون فيها البنك التاجر هو البنك المصدر للبطاقة نفسه، فإنه يتمتع حينئذ بكامل النسبة المخصصة من التاجر.

4. مرحلة التسوية بين البنوك: في هذه المرحلة الرابعة تنشأ علاقات معينة بين البنك المصدر

للبطاقة مع البنوك الأخرى الأعضاء في المنظمة العالمية، وهي تخص:

أ- تبادل الحركات المالية لتسوية الحسابات:

تنشأ هذه العلاقة عند إرسال البنك التاجر للبنك المصدر بيانات الفواتير عن طريق المنظمة العالمية، وتزويد بمعلومات مفصلة عن العملية من حيث تاريخها ومكانها وقيمتها، وذلك لتسوية الحسابات وتحصيل المبلغ المطلوب.

وتنشأ هذه العلاقة أيضا عند إرسال البنك التاجر بيانات قسيمة السحب النقدي لمطالبة البنك المصدر بتسوية الحسابات نتيجة استخدام عميله للبطاقة في السحب النقدي من فرع من فروع البنك التاجر أو بواسطة أجهزة الصرف الآلي التابعة له. كما تنشأ هذه العلاقة كذلك في حالة تسوية مردودات المشتريات، وذلك بإرسال البنك التاجر بيانات الفاتورة التي حررها التاجر لحامل البطاقة بقيمة البضاعة المرتجعة لخصمها من فاتورة البيع الأصلية.

وفي كل هذه الحالات، يتم تحصيل قيمة الفاتورة من البنك المصدر لصالح بنك التاجر من خلال نظام **BASE II** حيث يخصم ما يعادل المبلغ بالدولار من حساب البنك المصدر ويودع في حساب بنك التاجر. وهذا النظام التابع للمنظمة العالمية هو متخصص في إجراءات عملية التسوية والتفاس اليومية بين مختلف البنوك الأعضاء بصورة عالية الدقة والكفاءة.

ب- المطالبة وإعادة المطالبة الناتجة عن الأخطاء في قيد العملية: تنشأ العلاقة بين البنوك الأعضاء عند المطالبة وإعادة المطالبة الناتجة عن الأخطاء في قيد العملية المالية، والتزوير والاحتيايل وما إلى ذلك من أمور.. فهي تكون نتيجة خطأ معين بمبلغ عملية الشراء أو السحب أو عدم اعتراف العميل بالعملية كلها.

فبناء على طلب العميل حامل البطاقة بالمبلغ الذي سبق دفعه بالكامل أو جزء منه نتيجة فواتير البيع أو السحب النقدي، يقوم البنك المصدر حينئذ بمطالبة البنك التاجر عن طريق المنظمة العالمية، ويتصل البنك التاجر بدوره بعميله التاجر وهكذا. وتسمى عملية المطالبة هذه التي يقوم بها أحد البنوك الأعضاء في المنظمة بعملية **CHARGE BACK**.

أما عند خطأ البنك التاجر على سبيل المثال وتسجيله لعملية ما مرتين بالخطأ ثم اكتشافه الأمر بنفسه، فإنه يقوم في هذه الحالة بعكس القيد بدون إشعار أو مطالبة وتسمى هذه العملية بـ **REVERSAL**، وإذا لم يكتشف الخطأ بل بقيت العملية وتم تسجيلها على البنك المصدر الذي بدوره اكتشف هذا الخطأ إما بنفسه أو من قبل عميله حامل البطاقة فيقوم في هذه الحالة بالمطالبة بالمبلغ الإضافي ليعاد إليه حتى يستطيع إعادة تسجيله لعمله.

وهنا من الممكن أن يرفض البنك التاجر هذه المطالبة ولا يعترف بها، ويقوم بإثبات هذا الرفض بعملية يطلق عليها **REPRESENTATION** التي تصل إلى البنك المصدر صاحب المطالبة، وفي هذه الحالة أما أن يقبل البنك المصدر عدم الاعتراف بمطالبتة بالمبلغ ويقتنع بالأدلة وبالتالي يقنع عميله، أو يعيد المطالبة مرة أخرى وتسمى العملية حينئذ **SECOND CHARGE BACK** وإذا لم يعترف البنك التاجر بالمطالبة للمرة الثانية فلا يستطيع الرجوع إلى البنك صاحب المطالبة، بل يلجأ فقط إلى التحكيم من خلال المنظمة العالمية التي بدورها تبحث المشكلة وتصل إلى الحل المناسب مع الأطراف المعنية.

وفيما يلي بعض الحالات التي تتم فيها المطالبة بناء على طلب العميل نفسه أو بناء على اكتشاف البنك المصدر للبطاقة خطأ ما في عملية مالية.

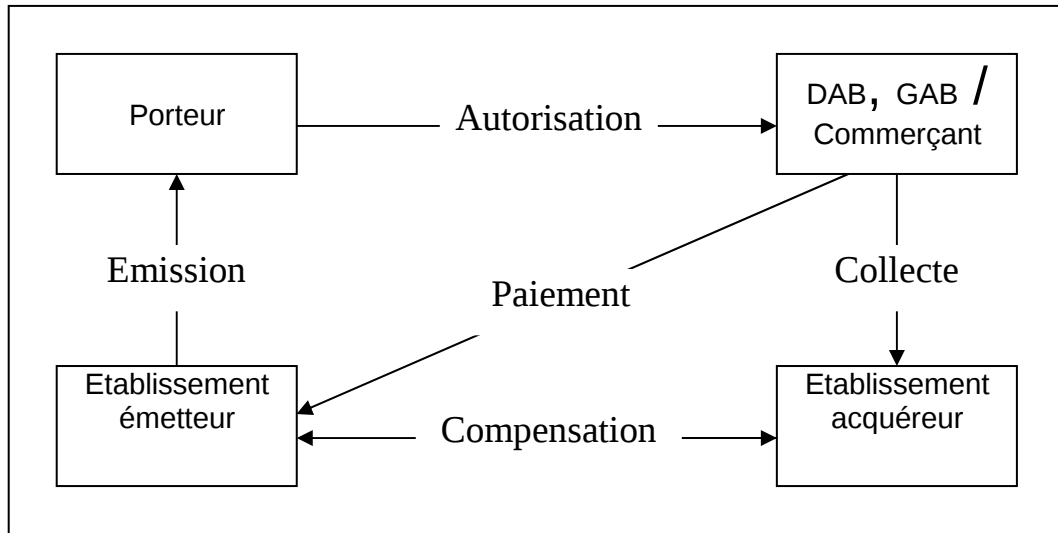
- تسجيل المبلغ وخصمه أكبر من القيمة الحقيقية لعملية الشراء أو السحب؛
- تسجيل الحركة المالية التي قام بها العميل مرتين بالخطأ أو عن قصد من قبل التاجر؛
- التلاعب بعملية ما، نتيجة نية سابقة للعميل بالشراء وعدل عنها فيما بعد، إلا أن التاجر قام بتثبيتها وكأنها تمت بالفعل؛
- ورود حركات مالية وهمية لم يقم العميل بتنفيذها أصلا، وخاصة إذا ضاعت منه البطاقة.

5. مرحلة السداد النهائي:

حيث يقوم البنك المصدر بدفع المبلغ المطلوب من قبل البنك التاجر بالدولار (وفقا لما تم الإشارة إليه من عمليات خصم تتم عبر النظام الإلكتروني للمنظمة العالمية)، يقوم هذا البنك المصدر بتحويل ما قام بدفعه بالدولار إلى ما يقابله بالعملة المحلية التي يتعامل بها مع عميله صاحب البطاقة، ليقوم باستيفائه منه سواء عن طريق الخصم من الحساب، أو بإرسال كشف والمطالبة بالسداد.

وهكذا تكتمل دورة كل معاملة خاصة باستخدام البطاقة، حيث تبدأ العلاقة بين البنك المصدر وعميله عند إصدار البطاقة له، وتنتهي دورة كل معاملة بسداد العميل حامل البطاقة المبلغ المعادل لقيمة مشترياته بالعملة المتعامل بها مع البنك المصدر وذلك في الأجل المتفق عليه. وفي حالة سداد حامل البطاقة التزاماته خلال الفترة المحددة المسموح بها، لا يحمل بأي زيادة عن المبلغ المستحق. أما في حالة تأخره عن الأداء في تلك المدة المحددة فإن البنوك المصدرة تحسب عليه فوائد تأخير وتطالبه بدفعها عن كل يوم تأخير.

شكل 01: مخطط توضيحي لعملية التسوية باستخدام البطاقة



ثالثا: جهود الجزائر في سبيل تطوير العمل بنظام البطاقة.

أ- إنشاء شركة تآلية الصفقات البنكية المشتركة والنقدية: SATIM

1. التعريف بالشركة : إن شركة تألية الصفقات البنكية المشتركة والنقدية " SATIM " التي أنشئت في 25 مارس 1995، هي شركة مساهمة وفرع لأهم البنوك التجارية الجزائرية ويساهم في رأس مالها كل من: بنك البركة الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك الجزائر الخارجي والبنك الوطني الجزائري، ثم التحق بها الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط والصندوق الوطني للتعاون الفلاحي وبلغ رأس مالها 26 مليون دج.

أصبحت اليوم هذه الشركة، متعاملا ذا شأن في القطاع المالي المتخصص في ترقية الخدمات المتعلقة بالتحديث والتنميط والصفقات النقدية الالكترونية بين البنوك.

2. مهام الشركة :

- تطبيق برنامج لتحديث نظام الدفع من خلال إدخال البطاقة كوسيلة " سحب ودفع إلكتروني بين البنوك. "؛

- تطوير وتسيير نظام النقديات المشترك بين البنوك؛

- ترقية التكنولوجيات في المجال البنكي.

يخضع تدخل هذه الشركة إلى اتفاقية مصرفية مشتركة، تحدد الشروط المتعلقة بالانضمام للشبكة وكذا تسيير العمليات، وتساهم شركة (SATIM) بشكل فعال في تطوير النقدية في قطاع البنوك ومراكز الصكوك البريدية من خلال:

- المشاركة في إنجاز برامج حيازة الشبايك الأوتوماتيكية؛

- تسيير الشبايك المنشأة (الصيانة ومراقبة العمليات التي تنسق المقاصة)؛

- صناعة بطاقات الدفع الممثلة للنشاط الذي تجهزت له لصناعة 3000 بطاقة يوميا؛

- صناعة الصكوك (منح الرمز السري).

من أهم المشاريع المنجزة من قبل هذه الشركة هو مشروع البطاقة البنكية المشتركة CIB بين عدد من البنوك ومشروع بطاقة الدفع الوطنية.

3. الشبكة النقدية المشتركة RMI : في عام 1996، أطلق SATIM مشروع وضع نظام نقدي مشترك ما بين البنوك، و من ومن نتائجه أن تم إرساء الشبكة النقدية الالكترونية البنكية المشتركة (RMI)، التي تتضمن حضيرة الموزعات الآلية للأوراق النقدية (DAB) تتوزع على كامل شبكة الوكالات البنكية والبريدية التي تستعمل شبكة الاتصالات DZ-PAC (شبكة إرسال المعطيات).

4. أهداف الشبكة :تهدف شركة SATIM من خلال إنشاء الشبكة النقدية الالكترونية

البنكية المشتركة ووضع نظام مشترك بين البنوك للسحب بواسطة الموزعات الآلية، إلى تحقيق هدفين أساسيين:

- وحدة المعايير والتنظيمات المتعلقة بالبطاقة؛
 - عمل وتطوير نظام بنكي مشترك للنقديات.
- تتضمن الشبكة حضيرة الموزعات الآلية للنقود، وهي تسمح بقبول جميع البطاقات في جميع الأجهزة التابعة لمختلف البنوك المشاركة في الشبكة، كما تقوم بمعالجة عمليات السحب لفائدة البنوك الأعضاء والتحضير والتحويل للتدفقات المالية المتعلقة بعمليات المقاصة الناتجة عن السحب بواسطة الأجهزة على مدار الساعة .
- وفيما يتعلق بأمن المعلومات فإن الشبكة تقوم بـ:
- الاحتياط لجميع أنشطة شبكة النقديات؛
 - ضمان احترام التشريعات السارية المفعول؛
 - ضمان تبادل أمن للمعلومات؛
 - مكافحة عمليات الغش (من خلال الاعتراض على الخط، قائمة البطاقات المرفوضة).

5. الإنضمام إلى الشبكة :يتطلب الانضمام إلى الشبكة توفر بعض الشروط منها:

- إمضاء اتفاقية مشتركة ما بين البنوك؛
 - إمضاء عقد للتعاون مرتبط بالخدمات المقدمة من قبل الشبكة؛
 - احترام الخصائص التقنية المحددة من الشبكة (تسيير سجل حاملي البطاقات، الآجال)؛
 - بعد الإنضمام إلى الشبكة تقوم SATIM باتخاذ الإجراءات اللازمة للانضمام الفعلي للشبكة وتوفير عدة خيارات:
- اقتناء الموزعات من قبل البنك مع احترام المقاييس المحددة من قبل SATIM ؛
- استئجارها من قبل SATIM ؛
- شرائها وتركيبها دون الربط بشبكة DZ pack من خلال الخطوط المتخصصة X25 lignes
- ومن الناحية التقنية فإن الشبكة تتكون من:
- موزع (serveur) يسير الشبكة على مدار الساعة وطوال أيام الأسبوع ويقوم بمعالجة عمليات السحب في فترة قصيرة؛

- الموزعات الآلية DAP و هي مربوطة بالموزعات من خلال خطوط الربط x25 ؛
- شبكة نقل المعلومات DZ pack .

ب/- بطاقة الدفع في الجزائر

1. تقديم نظام الدفع بالبطاقة في الجزائر: إن وضع نظام الدفع بالبطاقة لن يكون ناجحا إلا إذا كان نطاق قبولها واسعا من قبل جميع البنوك، وفي هذا الإطار شعر النظام البنكي الجزائري بأهمية وضع نظام بنكي مشترك لوسائل الدفع، يستجيب لرغبات الزبائن وفق أعلى شروط الأمن.

في هذا السياق شرعت البنوك الجزائرية وبالتعاون مع شركة SATIM في تطبيق مشروع نظام الدفع بواسطة البطاقة، يتوافق والهياكل القاعدية المتوفرة لدى البنوك ولقطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية الجزائرية هذا المشروع يخضع الآن (السداسي الثاني من سنة 2005) للمرحلة التجريبية بمدينة الجزائر العاصمة قبل تعميمه على باقي التراب الوطني.

و لتحسيد هذا المشروع يقوم SATIM بالدور التالي:

- مسير من أجل وضع برنامج عصنة نظام الدفع بإدخال البطاقة باعتبارها وسيلة دفع وسحب إلكترونية ما بين البنوك؛

- هيئة ما بين البنوك هدفها الأساسي وضع حل نقدي solution monétique وفقا للمقاييس المعمول بها دوليا؛

و تتكفل SATIM بوضع وتسيير موزع وطني serveur national للربط بين مختلف نقاط البيع و مراكز معالجة الصفقات.

2. وضع النظام قيد العمل: في إطار الإهتمام بفاعلية والتحكم في النظام المزمع إنجازه، قررت مجموع البنوك الأعضاء وشركة SATIM بإتفاق جماعي في الإنطلاق في تنفيذ المشروع بمساهمة 3 أو 4 بنوك والتي تحدد ما بين 200 و 500 من التجار الذين يقبلون باستخدام البطاقة في مرحلة أولى، في حيز جغرافي قدرة 5 كلم حول مدينة الجزائر أين يقع مركز المعالجة centre .

. de traitement interbancaire.

ولهذا الغرض قامت شركة SATIM بالتعاون مع مكتب دراسات أجنبي بإنجاز الدراسات اللازمة، تتضمن تحديد الخصائص العملية والتقنية لنظام نقدي إلكتروني مشترك بين البنوك، وتحديد نظام تطوري ل

SATIM وكذلك تنظيم نموذجي يوضع لدى البنوك لضمان التكفل بجميع الجوانب المتعلقة بالنقديتات، و تنشيط الملتقيات الإعلامية و التحسيسية لفائدة إطارات البنوك وإقتراح مخطط إتصال وتسويق لطرح بطاقة الدفع، و المرافقة إلى غاية انطلاق المشروع وتقييم النتائج.

وفي النهاية فإن الهدف هو الوصول إلى الحل النقدي الإلكتروني المتكامل، يتضمن التكفل بالمدفوعات الوطنية و الدولية و الربط بأنظمة النقديتات للبنوك الجزائرية المعنية والتي تعمل في إطار بنكي مشترك.

الموردون: لتجسيد المشروع قامت شركة SATIM باقتناء الأجهزة و البرامج التي تضمن الربط بين جميع مطارف الدفع الإلكترونية والموزعات بدون حدود ، من طرف المصانع المسيرة من قبل-Wincor Nixdorf والتي تتكفل أيضا بالتنفيذ التقني للأجهزة وكذلك يتضمن عمل باقي الموردين المشاركين وهم:

proiciels front et ACI Worldwide وهو مسؤول عن البرامج المعلوماتية
Serveur back office Hewlett Packard من أجل التزويد بموزع مترادف
Tandem Himalaya من أجل front et back office ؛

emplus et Datacard من أجل التزويد ووضع نظام التشخيص
؛personnalisation

emplus et schlumberger من أجل التزويد ببطاقات ذات خلية إلكترونية وفقا
لمقاييس Sagem EMV للتزويد ووضع قاعدة الإتصالات؛

halès للتزويد بمطارف التسديد الإلكترونية مطابقة لمقاييس EMV .

3. المرحلة التجريبية:

بنيت المرحلة التجريبية على إستراتيجية موحدة بين البنوك المشاركة وقد تم الإتفاق على ما يلي :

- تجربة المشروع في مدينة الجزائر لمدة 6 أشهر؛

- أختير 5700 من حملة البطاقات موزعين كما يلي :

بنك البركة 600 بنك الفلاحة والتنمية الريفية 2001،

بنك التنمية المحلية 01 البنك الجزائري الخارجي 200

البنك الوطني الجزائري 700 القرض الشعبي الجزائري 01؛

كما تم برمجة تركيب 1670 نهائي دفع - مطارف - موزعة كما يلي:

500	- بنك الفلاحة والتنمية الريفية
300	- بنك التنمية المحلية
200	- البنك الجزائري الخارجي
150	- البنك الوطني الجزائري
500	- القرض الشعبي الجزائري
20	- بنك البركة

المجموع 1670

وهناك نوعان من المطارف ثابت ومحمول ، يركب حسب إختيار البنك وهما مطابقان لمقاييس EMV ، وتسمح البرامج التي تتضمنها هذه المطارف بمعالجة البطاقات الوطنية والدولية وبالنسبة للبطاقات الوطنية ، فإن المطارف تسمح بالقيام بالعمليات التالية:

- تنفيذ عمليات الدفع ؛
- إلغاء عملية في حالة عدم تجسيدها؛
- تعويض عملية دفع *remboursement d'une transaction* ؛
- الترخيص والتأكيد بالإنجاز العملية ؛
- طبع تذاكر مزدوجة للتاجر والعميل بأخر عملية ؛
- دفع فواتير .

4.أنواع البطاقات: نوعان من البطاقات المحلية التي تسمح بالسحب والدفع بطاقات عادية «classique» وأخرى ذهبية "Gold" يحملان شعار البنك المصدر وشعار CiB - بطاقة بنكية مشتركة.

أما شكلها فهي مصنوعة من مادة بلاستيكية موافقة للمقاييس العالمية ISO 7810 طولها 85.72مم، وعرضها 54.03 مم و سمكها 0.76 مم، و تحتوي على شريط مغناطيسي خاص بعمليات السحب وخليئة إلكترونية خاصة بعمليات الدفع.

وهي أيضا موافقة للمقاييس EMV وللمقاييس المحددة من قبل بنك الجزائر بموجب المنشور رقم 64/94 المؤرخة في 1994/09/28.

الخاتمة: كثيرة هي التغيرات التي مرت بعالم البنوك منذ نشأتها حتى الآن، إلا أن التغيرات التي عرفتها خلال العقود الماضية أحدثت تحولات عميقة في طبيعة عملها، فلم تعد البنوك تلك المؤسسات التي تقوم بتلقي الودائع وإعادة إقراضها للغير، ولم يعد العمل المصرفي التقليدي سائدا، فالتطور التكنولوجي الذي ارتبطت به الصناعة المصرفية، فتح المجال واسعا لابتكار خدمات إلكترونية، أصبحت اليوم السمة الغالبة للخدمات المصرفية، ومنها بطاقة الائتمان التي ظهرت في الولايات المتحدة خلال العشرينيات من القرن الماضي ثم تطورت وانتشر استخدامها عبر العالم منذ الخمسينيات، حتى أصبحت اليوم من أهم وسائل التسديد المستخدمة عالميا، لما تحققه من منافع للبنوك والأفراد.

- قائمة المراجع :

- أبو سليمان عبد الوهاب، إبراهيم، البطاقة البنكية، دار القلم، دمشق، 1998.
- الجزائر جعفر، العمليات البنكية، دار النقاش، الجزائر، 1996.
- الجنيهي محمد منير، البنوك الإلكترونية، دار الفكر، الإسكندرية، 2005.
- أسامة محمد الفولي، مبادئ النقود و البنوك الجامعة الجديدة للنشر، بيروت، 1997.
- العصار رشاد، النقود و البنوك، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2000.
- القزويني شاكراً، محاضرات في النقود و البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
- القليوبي سميحة، الأوراق التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الرابعة، 2005.
- بخراز، يعدل فريدة، تقنيات و سياسات التسيير المصرفي، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2005.
- بوذياب سليمان، اقتصاديات النقود و البنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت - لبنان - 1996.
- حماد طارق عبد العال، التجارة الإلكترونية، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر، 2003.
- دياب حسين، الإعتمادات المستندية التجارية، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، 1999.

